قال انت متصف فيصدق المخاطب بمعونة الثقة بالمتكلم فانه انما يصدق مضمون انت متصف بمعونة الثقة بالمتكلم فان اللفظ انما يفيد تصوير المعني والتصديق امر حادث بمعونة القراين كما صرح به ايمة الحكمة وثانيهما بطي المسافة بان هذه العبارة تطلق عرفا بمعني انه متصف والاوضح ما في بعض النسخ من ان نصفك يدل علي صدور القول الدال علي الاتصاف وذلك القول يدل علي الاتصاف فيكون دالا عليه بالواسطة فتدبر وحاصل الجواب ان الدلالة ليست وضعية صرفية ولا عقلية قطعية بل انما يفهم من ثبوت الحمد ثبوت الجميل بمعونة الوضع ومقدمات عقلية او العرف ثم بينه بوجوه ثلاث اظهرها الاخير وهو انه اذا قيل انه محمود فقد فهم الوصف بالجميل الذي كان او يكون ويلزم من صحته ثبوت المحمود به للمحمود واذا فهم الوصف فهم الاتصاف لانه دعوى الاتصاف فثبت ان الحمد لله لفظ دال علي الاتصاف في الجملة فيكون حمدا وما قيل من ان الوصف انما يدل علي مطلق القول الشامل للصادق والكاذب وذلك لا يدل علي الاتصاف ليس بشي لان جنس الكلام اي الماهية من حيث هي دال علي ثبوت مضمونه في الواقع فاذا سمعها المخاطب فهم منه الاتصاف واما التصديق بمضمونه فهو من القراين بل الخبر الكاذب ايضا دال بالوضع علي ثبوت مضمونه والكذب احتمال عقلي علي ما تقرر في محله فالدلالة بمعني التصور ثابت ويكفي ذلك المقدار فتدبر ثم انه يحتمل ان يكون المراد بالطي ان قولنا الحمد لله بمنزلة انت منصف بمعناه وحينئذ يلزم ان يكون الحمد لله مجازا مع انه لا يجري في احمد الله الا بالتكلف التام والاظهر ان المراد ان اعتقدك متصفا مستعمل في دعوى الاتصاف والدال عليه منتقلا الي دعوى نقلي وهو انه مستعمل بمعني انت متصف عرفا وعلي التقديرين في الطي فايدة جليلة ثم لا يخفى ان ما ذكر من ان الشخص لا يكذب نفسه انما يجري في حمدت او احمد لا فيما اذا قيل انت محمود او ذلك الحمد مما لا يتضمن دعوى اعتقاد المتكلم وحمده اياه حتى يقال

ان

ان المرء لا يكذب نفسه فلا يكون الجواب حاسما لمادة الشبهة وان اراد ان دعوى الحامد اعتقاد الكمال بمنزلة دعوى كماله فغايته ما يلزم من ذلك ان يكون القايل بها فلا دعوى الاتصاف وهو لا يدل علي الاتصاف فتامل جدا واقول الاظهر في ثبوت دعوى الاعتقاد ان الحمد انما يتحقق اذا تحقق المحمود عليه وهو الكمال الاختياري الثابت للمحمود فاذا قال احمدك او انت محمود فكانه قال انت متصف بكمال اختياري صار منشا للوصف واذا اكتفي في المحمود عليه باعتقاد الحامد ثبوته له فقد تضمن دعوى اعتقاد ثبوت الجميل الاختياري والاختيار كمال كما هو في غاية الوضوح ولا يحتاج الي دعوى ان التعظيم فرع اعتقاد الكمال ثم اقول اعتقاد العاقل ثبوت كمال الشخص بالاختيار فرع كمال ما فيه عرفا او حقيقة اقله صلوحه لان يعتقد فيه جميل اختياري وهذا نوع كمال او مستلزم لكمال المقصود فيمن لم يكن صالحا لان يعتقد فيه كمال بان تكون الكمالات وصلاحية اتصافه لها منفية عنه فتامل ذلك فانه دقيق وبالتامل حقيق وذلك ان نقول وصف المرء بالجميل وتعظيمه واعتقاد ثبوت الجميل له امور جميلة عرفا بذاتها ولو في الجملة فاذا ادعي ثبوت احد هذه الامور فضلا عن المجموع فقد ادعي ثبوت جميل غير المحمود به وبالجملة كون المرء محمودا امر حسن بالنسبة الي كونه مذموما وكونه معظما ومعتقدا فيه الكمال فاثبات الحمد اثبات لكمالات ثلاث فيتم الدلالة من غير احتياج الي كثير دقة فانظر ذلك بنظر الانصاف رجاء ان يظهر الحق المنزه عن الاعتساف ثم ان السوال انما يتوجه في الحمد لله ونحوه اذا لم يلاحظ معني اللام واما اذا لوحظ اختصاص الجنس او الافراد او الفرد الكامل او الاكمل فدلالته علي الاتصاف بالكمال التام غير خفي لان اختصاص ذلك فرع غاية الكمال فافهم ذلك بدقيق النظر وقال بعضهم احمد الله ونحوه حمد شرعي لا لغوي اي وضع اثبات التصديق لانشائه كما وضع بعت واشتريت لانشاء العقد فيترتب عليه فوايد الحمد اللغوي وان لم يصدق التعريف عليه وهذا علي وجه

اي نسخ كتاب الدواني

اذ لا يناسب ان يكون معناه انت متصف بغير الجميل

قوله غير المحمود به اي في غير هذا الحمد والا فالمراد هو المحمود به منافلا يكون غير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1